فاكثر فحولا وان كانت اقل فاياما وما لا يبقى يعرف الى ان يخاف فيساد

ثم يتصدق بها ان شاء فان جاء ربها بعده اجاز ان شاء واجره ان نوى التصدق

له او ضمن الملتقط او الفقير لو هالكة وايهما ضمن لا يرجع على

الآخر ويأخذها المالك منه ان باقية ولقطة الحل والحرم سواء ويجوز

التقاط البهيمة وهو متبرع في انفاقه عليها بلا اذن حاكم وان با

بشرط الرجوع فدين على ربها له ان يحبسها عنه حتى يأخذه فان امتنع

بيعت في النفقة فان هلكت بعد الحبس سقطت وان قبله لا

ويؤجر القاضي ماله منفعة وينفق منها وما لا منفعة له يباع

بالانفاق ان اصلح اذا قام البينة انها لقطته وان قال لا بينة

لي يقول له انفق عليها ان كنت صادقا والا دعها وامر بحفظ

ثمنه والملتقط ان ينتفع باللقطة بعد التعريف لو فقيرا وان

غنيا فله تصدق بها او لوالديه او ولده او زوجته لو فقراء

وان كانت حقيرة كالنوى وقشور الرمان والسنبل بعد الحصاد

ينتفع بها بلا دون التعريف وللمالك اخذها ولا يجب دفع اللقطة

الى مدعيها الا ببينة ويجب ان يبين علامتها من غير حبس

كتاب الآبق ندب اخذه لمن قوي عليه وكذا الضال وقيل ترك افضل

ويرفعان الى الحاكم فيحبس الآبق دون الضال ولمن برئ من مكة

سفرا يجوز درهما وان كانت قيمته اقل من اربعين فقيمته

الا درهما عند محمد رح وعند ابي يوسف اربعون وان رده من

دونها فجعلا وان ابق منه لا يضمن ان اشهد انه اخذه ليرده

والا فلا شيء له ويضمن ان ابق منه وجعل الرهن على المرتهن

وجعل الجاني على المولى ان هذا وعلى الجناية ان دفعه وجعل

المديون من ثمنه ويقدم على الدين ان بيع فيه وعلى المولى ان

اداه عنه وجعل الموهوب على الموهوب له وان رجع الواهب

في هبته بعد الرد وامر نفقته كاللقطة وام الولد والمدبر كالقن

وان كان الرأب المولى او ابنه وهو في عياله او وصيه او احد الزو

فلا شيء له والمالك الصبي كالبالغ **كتاب المفقود** هو غا

لا يدرى مكانه ولا حياته ولا موته فينصب له القاضي من يحفظ

ماله ويستوفي حقه مما لا وكيل له فيه ويبيع ما يخاف عليه من ماله و

ينفق على زوجته وقريبه ولادا وهو حي في حق نفسه فلا تنكح

امرأته ولا يقسم ماله ولا يفسخ اجارته ميت في حق غيره فلا يرث

ممن مات حال فقده ان حكم بموته فيوقف نصيبه منه كلا او بعضا الى ان

يحكم بموته فان جاء قبل الحكم به فله والا فاحق يرث ذلك المال

لولاه وان امضى من عمره ما لا يعيش اليه قرن وقيل سبعون سنة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)